Volume (25), No. (01) - (April)/(2025)

الأسس المتبعة في العفو العام - دراسة تحليلية -

الأسس المتبعة في العفو العام - دراسة تحليلية -

عبد المهدي الضمور
أردني
phd.abedalmahdy@yahoo.com

*(Corresponding author) e-mail: phd.abedalmahdy@yahoo.com

الملخّص

ملخص الدراسة
بارتكاب المتهمين الأفراد عن العقوبات لإسقاط الدول تستخدمها التي القانونية الأدوات كأحد العام العفو موضوع الدراسة هذه تتناول جرائم معينة. يهدف العفو العام إلى تحقيق أهداف متنوعة، منها تعزيز المصالحة الوطنية، وتخفيف الأعباء عن النظام القضائي، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي والسياسي.

تستعرض الدراسة الأسس القانونية والمؤسساتية التي يتم على أساسها إصدار العفو العام، وتحدد الجهات المختصة في تقديم التوصيات (التنسيب) واستثناء بعض الأفراد أو الجرائم من العفو. كما تتناول القوانين والضوابط التي تحكم عملية العفو العام، بما في ذلك المعايير والإجراءات التي تتبعها السلطات المختصة في هذا السياق.

تركز الدراسة على تحليل القوانين الوطنية والدولية ذات الصلة بالعفو العام، وتستعرض أمثلة من تجارب دول مختلفة في هذا المجال. كما تناقش التحديات القانونية والأخلاقية التي قد تواجه تطبيق العفو العام، وتقترح حلولاً لتحسين فعالية هذه الأداة القانونية وضمان استخدامها بشكل عادل ومنصف.

الكلمات المفتاحية
العفو العام، القوانين، الضوابط، التنسيب، الاستثناء، المصالحة الوطنية، الاستقرار السياسي.

ABSTRACT

Abstract
This study introduced the issue of general amnesty as one of the legal tools used by states to pardon people accused of committing certain crimes. The general amnesty aims to achieve various goals, including strengthening national efforts, relieving burdens on the regime, and social and political organization. The study reviews the legal and institutional foundations on which a general amnesty is issued, and identifies the competent authorities to make recommendations (placement) and exclude certain individuals or crimes from the amnesty. It also addresses the laws and controls that govern the general amnesty process, including the standards and procedures followed by the competent authorities in this context. The study focuses on analyzing national and international laws related to general amnesty, and reviews examples from the experiences of different countries in this field. It also discusses the legal and ethical challenges that may face the application of a general amnesty, and proposes solutions to improve the effectiveness of this legal tool and ensure its fair and equitable use.

Article history:

Submission Date: 10/07/2024

Reviewing Date: 06/09/2024

Revision Date: 14/01/2025

Acceptance Date: 13/12/2024

Publishing Date: 21/01/2025

DOI:

Keywords:

Keywords: General amnesty, laws, controls, placement, exception, national reconciliation, political stability.

Funding:

This research received no specific grant from any funding agency in the public, commercial, or not-for-profit sectors.

Competing interest:

No competing interests exist.

Cite as:

الضمور، ع. (2025). الأسس المتبعة في العفو العام - دراسة تحليلية -. Jerash for Research and Studies 25 (01).

© The authors (2025). This is an Open Access article distributed under the terms of the Creative Commons Attribution (CC BY NC), which permits non-commercial re-use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited. For commercial re-use, please contact admin@jpu.edu.jo.

Vol. 25, No. 1, pp. x-x | January 2025

DOI: https://doi.org/10.9622/jrs.v25i01

الأسس المتبعة في العفو العام: دراسة تحليلية

PRINCIPLES FOLLOWED IN THE GENERAL AMNESTY: AN ANALYTICAL STUDY

عبد المهدي الضمور [i*]
جامعة جرش، الأردن [i]

*(Corresponding author) e-mail: phd.abedalmahdy@yahoo.com

Article history:
Submission date: **10 July 2024**
Received in revised form: **18 August 2024**
Acceptance date: **25 August 2024**
Available online: **21 January 2025**

Keywords:
General amnesty, laws, controls, placement, exception, national reconciliation, political stability.

Funding:

Competing interest:
The author(s) have declared that no competing interests exist.

Cite as
الضمور ع. ا. (2025). الأسس المتبعة في العفو العام - دراسة تحليلية .مجلة جرش للبحوث والدراسات., 25(01).
https://doi.org/10.9622/jrs.v25i01.112

© The authors (2025). This is an Open Access article distributed under the terms of the Creative Commons Attribution (CC BY NC) (http://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/), which permits non-commercial re-use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited. For commercial re-use, please contact admin@jpu.edu.jo.

ABSTRACT

This study introduced the issue of general amnesty as one of the legal tools used by states to pardon people accused of committing certain crimes. The general amnesty aims to achieve various goals, including strengthening national efforts, relieving burdens on the regime, and social and political organization. The study reviews the legal and institutional foundations on which a general amnesty is issued, and identifies the competent authorities to make recommendations (placement) and exclude certain individuals or crimes from the amnesty. It also addresses the laws and controls that govern the general amnesty process, including the standards and procedures followed by the competent authorities in this context. The study focuses on analyzing national and international laws related to general amnesty, and reviews examples from the experiences of different countries in this field. It also discusses the legal and ethical challenges that may face the application of a general amnesty, and proposes solutions to improve the effectiveness of this legal tool and ensure its fair and equitable use.

ملخص البحث

تتناول هذه الدراسة موضوع العفو العام كأحد الأدوات القانونية التي تستخدمها الدول لإسقاط العقوبات عن الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم معينة. يهدف العفو العام إلى تحقيق أهداف متنوعة، منها تعزيز المصالحة الوطنية، وتخفيف الأعباء عن النظام القضائي، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي والسياسي. تستعرض الدراسة الأسس القانونية والمؤسساتية التي يتم على أساسها إصدار العفو العام، وتحدد الجهات المختصة في تقديم التوصيات (التنسيب) واستثناء بعض الأفراد أو الجرائم من العفو. كما تتناول القوانين والضوابط التي تحكم عملية العفو العام، بما في ذلك المعايير والإجراءات التي تتبعها السلطات المختصة في هذا السياق. تركز الدراسة على تحليل القوانين الوطنية والدولية ذات الصلة بالعفو العام، وتستعرض أمثلة من تجارب دول مختلفة في هذا المجال. كما تناقش التحديات القانونية والأخلاقية التي قد تواجه تطبيق العفو العام، وتقترح حلولاً لتحسين فعالية هذه الأداة القانونية وضمان استخدامها بشكل عادل ومنصف.

الكلمات المفتاحية: العفو العام، القوانين، الضوابط، التنسيب، الاستثناء، المصالحة الوطنية، الاستقرار السياسي.

المقدمة

العفو العام يعد من الوسائل القانونية التي تعكس الطابع الإنساني الرحيم للعدالة الجنائية في المملكة الأردنية الهاشمية، إن فكرة العفو العام تنطلق من الإعتبارات الإنسانية الإجتماعية، حيث تسعى الدولة إلى تحقيق التوازن بين مبدأ العدالة وضرورة تحقيق المصالح الإجتماعية الألفة في المجتمع.

في ظل الأنظمة القانونية، يعتبر العفو العام آلية قانونية حيوية تمتلك أهمية كبيرة في تحقيق التوازن بين العدالة والرحمة .وقد أقام النبي صلى الله عليه وسلم المجتمع الإسلامي الأول علىُ حسن ومكارم الأخلاق، والتي منها التسامح والعفو، والحلم والصبر، وترك الغضب والإنتصار للنفس.

تقوم هذه الألية على أسس محددة يجب فهمها بعناية لفهم كيفية تنفيذ العفو وتحديد المشمولين به.

تعدُّ فكرة العفو العام من أبرز الأدوات القانونية التي تستخدمها الدول لتحقيق مجموعة متنوعة من الأهداف، مثل تعزيز المصالحة الوطنية، وتخفيف الأعباء عن النظام القضائي، وضمان الاستقرار الاجتماعي والسياسي. وفي المملكة الأردنية الهاشمية، يأتي العفو العام كجزء من التقاليد القانونية التي تهدف إلى تحقيق العدالة والرحمة، وفي ذات الوقت تعزيز سيادة القانون.

العفو العام يعد من الآليات القانونية التي تعكس الطابع الإنساني والرحيم للعدالة الجنائية في المملكة الأردنية الهاشمية، إن فكرة العفو العام تنطلق من الاعتبارات الإنسانية والاجتماعية، حيث تسعى الدولة إلى تحقيق التوازن بين مبدأ العدالة وضرورة تحقيق المصالح الاجتماعية والتآلف في المجتمع.

في ظل الأنظمة القانونية، يعتبر العفو العام آلية قانونية حيوية تمتلك أهمية كبيرة في تحقيق التوازن بين العدالة والرحمة.
وقد أقام النبي صلى الله عليه وسلم المجتمع الإسلامي الأول على حُسن ومكارم الأخلاق، والتي منها التسامح والعفو، والحلم والصبر، وترك الغضب والانتصار للنفس، فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (يا عُقبة! صِلْ مَن قطعك، وأعطِ مَن حرمَك، واعفُ عمَّنْ ظلمَك) رواه أحمد وصححه الألباني. [5]
تقوم هذه الآلية على أسس محددة يجب فهمها بعناية لفهم كيفية تنفيذ العفو وتحديد المشمولين به.
يتناول هذا البحث الأسس المتبعة في عمليات العفو العام في المملكة الأردنية الهاشمية، مسلطًا الضوء على التنسيب والاستثناء والتحليل القانوني للسببية وراء استثناء بعض الجرائم، خاصة جنايات السرقة من هذه العفو.

تهدف هذه الدراسة إلى استكشاف الأسس المتبعة في إصدار العفو العام في المملكة الأردنية الهاشمية، مع التركيز على تحديد الجهات المختصة بتقديم التوصيات بشأن العفو والاستثناءات المتعلقة به، بالإضافة إلى القوانين والضوابط التي تحكم هذه العملية. تعتمد الدراسة على تحليل شامل للقوانين الأردنية المتعلقة بالعفو العام، بالإضافة إلى مراجعة الأدبيات القانونية والدراسات السابقة في هذا المجال.

سنقوم في هذه الدراسة بمناقشة الجوانب المختلفة للعفو العام من منظور قانوني وإجرائي، وذلك لفهم كيف تسهم هذه الأداة في تحقيق الأهداف المرجوة منها، وما هي التحديات التي قد تواجهها في التطبيق العملي. كما سنتناول دور الجهات المختصة في التنسيب والاستثناء، وكيف يتم تحديد المعايير والضوابط التي تضمن استخدام العفو العام بشكل عادل ومنصف.

من خلال هذه الدراسة، نأمل أن نقدم إسهاماً معرفياً يمكن أن يساعد في تحسين فهم عملية العفو العام في المملكة الأردنية الهاشمية، وتقديم توصيات يمكن أن تسهم في تعزيز فعالية هذه الأداة القانونية المهمة.

مفهوم العفو العام

رغم أن القانون نظم أحكام العفو العام إلا أنه لم يعرفه، لذا تعرض الفقه لتعريفه، العفو العام يقصد به أن يصدر عفو عن السلطة التشريعية تصفح بمقتضاه عن الجريمة التي وقعت (جوخدار، 1993)، أي إزالة الوصف الإجرامي عن الفعل ، فهو تدبير يتخذه المشرع يزيل بمقتضاه الصفة الإجرامية عن بعض الوقائع التي ارتكبت في فترة معينة. (موسى، 2008)

العفو العام هو إجراء قانوني تُصدره الدولة بهدف إسقاط العقوبات الجنائية عن مجموعة محددة أو غير محددة من الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم معينة (الخالدي، 2013).

يُعتبر العفو العام من الأدوات الهامة التي تستخدمها الدول لتحقيق العديد من الأهداف، مثل تخفيف الازدحام في السجون، وتعزيز المصالحة الوطنية، وتخفيف الأعباء عن النظام القضائي، وتسهيل عمليات الإصلاح الاجتماعي والسياسي بعد فترات من النزاع أو الأزمات.

وعرفه جانب من الفقه بأنه إزالة الصفة الجرمية بأثر رجعي عن فعل أو أفعال يجرمها قانون العقوبات، وذلك من خلال نص قانوني صادر عن السلطة التشريعية، فيصبح هذا الفعل كما لو كان مباحا (العفو، 2017).

ومما يجب الإنتباه إليه أن العفو العام ليس معناه سقوط الجريمة، وإنما معناه أن الدولة أرادت أن تعبر عن إرادتها بقانون العفو في النزول عن حق العقاب، ذلك الحق الذي يثبت لها بمقتضى قانون العقوبات (نمور، 2021)

ويلاحظ أن العفو العام وإن كان يعطل تطبيق قانون العقوبات بالنسبة للجرائم التي يشملها العفو ومنذ ارتكابها، إلا أنه لا يترتب عليه الغاء نصوص قانون العقوبات في هذا الخصوص، إذ تبقى هذه النصوص سارية وتبقى الجرائم المنصوص عليها به معاقباً عليها، غاية ما في الأمر أن قانون العفو العام يعطل تطبيقها وترتيب آثارها بخصوص الجرائم التي يشملها العفو فقط، ولذلك تستمر في السريان خارج نطاق العفو (عبيد، 1980).

أهمية العفو العام

يُعتبر العفو العام من الأدوات القانونية الهامة التي تستخدمها الدول لتحقيق مجموعة من الأهداف الاجتماعية والسياسية والقضائية.

تكمن أهمية العفو العام في تحقيق التوازن بين العدالة والرحمة، فهو يمثل إمكانية للدولة للتصالح مع مجتمعها والعفو عن الأفراد الذين ربما ارتكبوا جرائم في ظروف قد تكون استثنائية (مصطفى).

يعكس العفو العام رؤية إنسانية للعقوبات الجنائية، ويمكن أن يسهم في تحقيق السلم الإجتماعي والمصالحة بين أفراد المجتمع.

وتكمن أهمية العفو العام أيضاً في عدة جوانب، منها:

1- **تعزيز المصالحة الوطنية**: في العديد من الدول، يُستخدم العفو العام كوسيلة لتحقيق المصالحة الوطنية بعد فترات من النزاعات الداخلية أو الحروب الأهلية. من خلال إسقاط العقوبات عن الأفراد الذين شاركوا في النزاع، يمكن للعفو العام أن يساهم في بناء جسور الثقة بين الفئات المتنازعة، ويشجع على الحوار والتعايش السلمي.
2- **تخفيف العبء عن النظام القضائي**: العفو العام يساعد في تخفيف الضغط عن المحاكم والسجون. في بعض الدول، يؤدي الاكتظاظ في السجون إلى مشكلات صحية وإنسانية، فضلاً عن الضغط على الموارد القضائية. بإصدار العفو العام، يمكن تقليل عدد القضايا الجنائية والإفراج عن عدد كبير من السجناء، مما يخفف العبء عن النظام القضائي.
3- **تحقيق العدالة التصالحية**: العفو العام يمكن أن يكون جزءًا من العدالة التصالحية، التي تركز على إصلاح العلاقات بين الضحية والمجرم والمجتمع ككل، بدلاً من مجرد معاقبة الجناة. من خلال العفو، يمكن تشجيع الجناة على إعادة الاندماج في المجتمع والمساهمة بشكل إيجابي.

4- **تعزيز الاستقرار الاجتماعي والسياسي** : في فترات الأزمات السياسية أو التحولات الكبرى، مثل الانتقال من نظام ديكتاتوري إلى نظام ديمقراطي، يمكن أن يسهم العفو العام في تعزيز الاستقرار من خلال تسوية القضايا العالقة والتقليل من التوترات. هذا يساعد في خلق بيئة سياسية واجتماعية أكثر استقرارًا، مما يسهم في تعزيز التنمية والتقدم.

5- **تشجيع الإصلاح والتغيير**: العفو العام يمكن أن يشجع الأفراد على تغيير سلوكهم والانخراط في عمليات الإصلاح الاجتماعي. بإعطاء فرصة جديدة للأشخاص الذين ارتكبوا جرائم، يمكن للعفو العام أن يكون حافزًا للإصلاح الشخصي والاجتماعي.

6- **تحسين الصورة الدولية للدولة**: يمكن أن يساعد العفو العام في تحسين صورة الدولة على المستوى الدولي. من خلال إظهار الدولة بأنها قادرة على التسامح وإعادة الإدماج، يمكن أن تعزز العفو العام من سمعة الدولة في مجال حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

بفضل هذه الأهمية المتعددة الأوجه، يُعتبر العفو العام أداة فعالة يمكن أن تسهم بشكل كبير في تعزيز العدالة والمصالحة والاستقرار في الدول المختلفة.

خصائص العفو العام

العفو العام يتميز بعدة خصائص تجعله أداة قانونية فريدة وفعالة في تحقيق العدالة والمصالحة الوطنية. تتضمن هذه الخصائص ما يلي:

1- شمولية التأثير

العفو العام يغطي جميع الأشخاص الذين تنطبق عليهم الشروط المحددة في قرار العفو، بغض النظر عن مرحلة الإجراءات القانونية التي وصلت إليها قضاياهم. يشمل هذا جميع الأفراد المتهمين أو المدانين بجرائم معينة كما يحددها القرار.

2- إزالة آثار الجريمة

عند منح العفو العام، يتم إزالة جميع الآثار القانونية المترتبة على الجريمة من السجل الجنائي للأفراد المستفيدين. يعني ذلك أن الأشخاص الذين شملهم العفو يُعفون من العقوبات المفروضة عليهم وتُمحى سجلاتهم الجنائية المتعلقة بتلك الجرائم.

3- إصدار من السلطة التشريعية أو التنفيذية

العفو العام يتم عادةً بإصدار قانون أو مرسوم من السلطة التشريعية أو التنفيذية في الدولة.

يتطلب ذلك عادةً موافقة من البرلمان أو توقيع من رئيس الدولة، مما يضفي عليه الطابع الرسمي والشرعية القانونية.

4- ظروف استثنائية

غالبًا ما يُستخدم العفو العام في ظروف استثنائية مثل فترات ما بعد النزاعات، الأزمات السياسية، أو التحولات الاجتماعية الكبرى.

يُنظر إلى العفو العام كوسيلة لتخفيف التوترات وبدء صفحة جديدة في حياة المجتمع.

5- تطبيق على جرائم محددة

العفو العام قد يُحدد لفئة معينة من الجرائم أو الأشخاص. قد يتم استثناء بعض الجرائم الخطيرة مثل الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الحرب من العفو، لضمان عدم إفلات مرتكبيها من العقاب.

6- الغرض الإصلاحي

العفو العام يحمل في طياته غرضًا إصلاحيًا يتمثل في إعادة دمج الأفراد في المجتمع كأعضاء منتجين ومساهمين بشكل إيجابي. يهدف إلى تقديم فرصة جديدة للأشخاص لإصلاح سلوكهم والتعلم من أخطائهم.

7- تعزيز السلم الاجتماعي

يسهم العفو العام في تعزيز السلم الاجتماعي من خلال تقليل النزاعات والتوترات بين مختلف الفئات داخل المجتمع. يساهم في خلق بيئة من الاستقرار والثقة المتبادلة بين المواطنين والدولة.

8- استبعاد الجرائم الجسيمة

في العديد من الحالات، يُستثنى مرتكبو الجرائم الجسيمة مثل القتل والاغتصاب من العفو العام، لضمان عدم تضرر العدالة وإعطاء إشارات واضحة حول عدم التسامح مع الجرائم الخطيرة.

هذه الخصائص تجعل العفو العام أداة قانونية مرنة ومفيدة لتحقيق الأهداف الاجتماعية والسياسية والقضائية، مما يسهم في تعزيز العدالة والمصالحة والاستقرار في المجتمع.

العفو العام والعفو الخاص

يعرف نظامنا القانوني نوعين من العفو هما: العفو العام والعفو الخاص.

فقد نصت المادة 38 من الدستور على ما يلي: للملك حق العفو الخاص وتخفيض العقوبة، وأما العفو العام فيقرر بقانون خاص .

فالفرق بين العفو العام والعفو الخاص، أن العفو العام لا يصدر إلا بقانون صادر عن السلطة التشريعية في حين أن العفو الخاص حق منحه الدستور لجلالة الملك. وينصب أثر العفو العام على الجريمة فيزيل عنها الصفة الجرمية، أما العفو الخاص فإن أثره يكون على العقوبة فيسقطها كلها أو بعضها أو يبدلها بعقوبة أخف منها وكل ذلك ضمن الحدود الواردة في العفو الخاص.

كما أن العفو العام قد يصدر قبل الحكم أو بعده حيث جاء في المادة(2/50)من قانون العقوبات أن العفو العام يصدر بالدعوى العمومية قبل اقترانها بحكم وبعد الحكم ، أما العفو الخاص فلا يصدر إلا بعد الحكم البات حيث نصت المادة (2/51) من قانون العقوبات على أنه لا يصدر العفو الخاص عمن لم يكن قد حكم عليه حكماً مبرماً.

وتختلف الغاية بين العفو العام والعفو الخاص، حيث أن الغاية من العفو العام هي التهدئة الإجتماعية (الستار)، حيث يتيح للمجتمع الفرصة أن يطوي في النسيان الإجراءات ذات الطابع الجزائي والتي لا يرغب أن تبقى في الذاكرة (الفاروقي، 1995).

أما العفو الخاص فقد قيل بأنه عمل من أعمال الرحمة (الحيدري، 2008)، فالعفو العام سياسة (المسدي، 2002)، والعفو الخاص كرم.

أما العفو العام يصدر عن مؤسسات الدولة، والعفو الخاص يصدر عن إرادة جلالة الملك .

القوانين والضوابط المتبعة في العفو العام

نصت المادة 38 من الدستورأن للملك حق العفو الخاص وتخفيض العقوبة، وأما العفو العام فيقرر بقانون خاص.

من وجهة نظري في نص المادة 38 من الدستور الأردني هو أنه يمنح الملك صلاحية العفو الخاص وتخفيض العقوبات وفق لسلطته الدستورية وبناء على اعتبارات العدالة والرحمة والمصلحة العامة.

يتيح هذا النص للملك إمكانية التدخل في القضايا الجنائية بشكل فردي، سواء بالعفو عن المحكوم عليه أو بتخفيض العقوبة التي فرضت على الجاني. (الربيعي، 2006) أما بالنسبة للعفو العام، فيتعين أن يكون مبنياً على قانون خاص يصدر لهذا الغرض، هذا يعني أن عملية العفو العام تخضع لإجراءات قانونية محددة ويتم تنظيمها بشكل محدد ومحدود، ولا يمكن تنفيذها إلا بعد صدور القانون المعني بها (عبيد ر.، 1989).

بشكل عامُ، يعتبر هذا النظام متوازناً حيث يمكن للملك ممارسة صلاحيات العفو الخاص ولكن بمراعاة القوانين والضوابط المحددة والتي يتم تطبيقها من خلال العفو العام بواسطة القانون الخاص المحدد لذلك الغرض.

ومن وجهة نظري البحثية ،هو أن تحديد العفو العام وتنظيمه بواسطة قانون خاص يعزز من شفافية العملية ويضمن تطبيقها بمرونة وعدالة.

من خلال وضع قانون خاص للعفو العام، يتم تحديد الشروط والإجراءات التي يلزم وجودها لضمان تنفيذه، بما في ذلك المعايير التي يجب أن يستوفيها المتقدمون للعفو، والإجراءات التي يجب اتباعها في تقديم الطلبات ومراجعتها .

بالإضافة إلى ذلك، يسهم وجود قانون خاص في توحيد المعايير والإجراءات في جميع حالات العفو العام، مما يضمن المساواة والعدالة في المعاملة، كما يمكن لهذا القانون أن ينص على آليات لمراجعة القرارات والتحقق من تطبيق الشروط بشكل صحيح، مما يضمن تجنب أي تجاوزات أو تعسف في استخدام صلاحيات العفو العام.

وبالتالي، يعتبر وجود قانون خاص للعفو العام خطوة مهمة نحو تنظيم هذه العملية وتعزيز الثقة في نظام العدالة (العكيلي).

المادة 31 من الدستور الأردني :الملك يصدق على القوانين ويصدرها ويأمر بوضع الأنظمة اللازمة لتنفيذها بشرط أن لا تتضمن ما يخالف أحكامها ومن وجهة نظري البحثية في المادة 31 من الدستور الأردني هو أنها تعكس الطبيعة الدستورية للنظام السياسي في الأردن ودور الملك كرأس للدولة وكمصدر للسلطة التشريعية، هذه المادة تعكس مبدأ فصل السلطات في النظام السياسي الأردني، حيث يكون الملك المسؤول عن السلطة التشريعية والتنفيذية، ولكنه يجب أن يمارس هذه السلطات بموجب القوانين المنصوص عليها في الدستور وباحترام مبادئ العدالة وحقوق الإنسان.

تنظيم عملية العفو العام في الأردن

في الأردن، تُنظم عملية العفو العام بموجب عدة قوانين ولوائح تهدف إلى تحقيق العدالة والشفافية في هذه العملية. تُعتبر هذه الإجراءات جزءًا من النظام القانوني الأردني وتهدف إلى ضمان تنفيذ العفو العام بطريقة تحقق الأهداف المرجوة منه دون الإخلال بالنظام القضائي أو بحقوق الضحايا. فيما يلي بعض الجوانب الرئيسية لتنظيم العفو العام في الأردن:

1. الإطار القانوني: يستند العفو العام في الأردن إلى قوانين وتشريعات محددة تُقرها السلطة التشريعية (البرلمان) أو تُصدرها السلطة التنفيذية (الملك أو الحكومة).

 تُحدد هذه القوانين الجرائم المشمولة بالعفو والشروط التي يجب توافرها للاستفادة منه.

2. الجهات المختصة: تشمل الجهات المختصة بتنفيذ وإصدار قرارات العفو العام في الأردن:

- الملك: بصفته رأس الدولة، يمتلك الملك سلطة إصدار مراسيم العفو العام.

- البرلمان: يمكن أن يقترح البرلمان قوانين العفو العام ويصادق عليها.

- الجهات القضائية: قد تتولى الجهات القضائية تنفيذ قرارات العفو ومتابعة تطبيقها على الحالات الفردية.

3. معايير الاستثناء: تحدد القوانين الأردنية الجرائم التي يمكن استثناؤها من العفو العام. عادةً ما تشمل الاستثناءات الجرائم الخطيرة مثل الجرائم ضد الإنسانية، الجرائم الإرهابية، والجرائم المتعلقة بالفساد المالي والإداري.

 يتم وضع هذه الاستثناءات لضمان عدم إساءة استخدام العفو العام ولحماية حقوق الضحايا والمجتمع.

4. الإجراءات القانونية: تشمل الإجراءات القانونية لتنفيذ العفو العام في الأردن عدة خطوات، منها:

- إعداد قائمة بالمستفيدين: تتضمن تحديد الأفراد الذين يستوفون شروط العفو.

- مراجعة القضايا: تتولى لجان مختصة مراجعة القضايا وتحديد مدى استحقاق الأفراد للعفو بناءً على القوانين المعمول بها.

- إصدار قرارات العفو: بعد المراجعة، تُصدر قرارات رسمية بمنح العفو للأفراد المستحقين.

- إعادة الإدماج: تشمل برامج إعادة الإدماج الاجتماعي للمستفيدين من العفو، لضمان عودتهم إلى المجتمع كمواطنين منتجين (العكيلي، أبحاث في التحري عن الجريمة وجمع الأدلة والتحقيق الابتدائي).

5. الشفافية والمحاسبة: تهدف اللوائح التنظيمية إلى ضمان الشفافية والمحاسبة في عملية العفو العام. يتم ذلك من خلال:

– النشر والإعلان: نشر قرارات العفو وقوائم المستفيدين لضمان اطلاع الجمهور عليها.

– الرقابة: إنشاء آليات رقابية لمتابعة تنفيذ قرارات العفو والتأكد من التزامها بالقوانين واللوائح.

– التقييم: تقييم تأثير العفو العام على المجتمع والنظام القضائي لضمان تحقيق الأهداف المرجوة.

هذه اللوائح والقوانين تهدف إلى ضمان أن عملية العفو العام تُنفذ بطريقة شفافة وعادلة، تحقق التوازن بين العدالة والرحمة، وتسهم في استقرار وتقدم المجتمع الأردني.

القوانين المحددة الحاكمة لقانون العفو العام

لنتمكن من فهم وتحليل للقوانين الرئيسية التي تحكم عملية العفو العام في الأردن يجب فهم ما يلي:

1- قانون العفو العام رقم 5 لسنة :2019

قانون العفو العام رقم 5 لسنة 2019 هو قانون أردني يهدف إلى تنظيم العفو العام وتحديد شروطه

وآليات تطبيقه، يتضمن هذا القانون إطارا قانونيا للعفو العام ينص على المبادئ والمعايير التي يجب أن يستوفيها المتقدمون للعفو، بالإضافة إلى الإجراءات التي يجب اتباعها في تقديم الطلبات والنظر فيها.

من بعض الجوانب التي يمكن أن يتضمنها قانون العفو العام:

- تحديد شروط العفو: ينص القانون على الشروط التي يجب أن تتوفر في الحالات المستحقة للعفوالعام، مثل تنفيذ العقوبة جزئياً أو كاملةً ولمرور فترة زمنية معينة من تنفيذ الحكم (حربة، 1988).

وبإعتقادي أن تضمين الشروط التي يجب توفرها في الحالات المستحقة للعفو العام في القانون يعزز من وضوح الإجراءات المتبعة والشفافية في عملية العفو، فبتحديد هذه الشروط، يتم توجيه المواطنين حول المعايير التي يجب أن تتوفر في حالاتهم ليكونوا مؤهلين للحصول على العفو.

ومن الجدير بالذكر أن تنفيذ العقوبة جزئيا أو كاملةً ومرور فترة زمنية معينة من تنفيذ الحكم، من بين الشروط الشائعة التي توضع لمنح العفو.

هذه الشروط تعكس أهمية استجابة الشخص المحكوم عليه بالعقوبة للأنظمة والسياسات السجنية، بالإضافة إلى حاجة المجتمع إلى حماية وتعزيز الأمن والنظام العام، وبالتالي تسهم تضمين هذه الشروط في ضمان أن يكون العفوُ يمنح للحالات التي تستحقه بناء على معايير محددة وموضوعية.

بشكل عام، يعزز وجود الشروط المحددة في القانون الشفافية والعدالة في عملية العفو العام، ويعمل على ضمان تطبيقه بمرونة وعدالة.

2- قانون العقوبات

قانون العقوبات في الأردن يشكل الإطار القانوني الذي يحدد الجرائم والعقوبات المناسبة لها، ويوفر أساسا قانونيا للنظر في قضايا العفو العام، فمن خلال هذا القانون، يتم تحديد الجرائم التي يمكن النظر في منح العفو عنها والشروط والضوابط التي يجب توافرها لتقديم طلب العفو. (الشاوي، 1982)

لذلك، يمكن القول إن قانون العقوبات في الأردن يمثل الإطار الأساسي الذي يرتكز عليه العفو العام، حيث يحدد الجرائم التي يمكن النظر في منح العفو عنها والشروط المطلوبة لذلك.

بالتالي، يعتبر القانون العقوبات جزءا أساسيا وحيويا في عملية العفو العام في الأردن، ويسهم في تحقيق العدالة والشفافية في هذه العملية.

يحدد هذا القانون أنواع الجرائم والعقوبات المفروضة عليها،وبالتالي قانون العقوبات الأردني يلعب دورا حيويا في تحديد أنواع الجرائم والعقوبات المفروضة عليها، بما في ذلك الجرائم التي يمكن النظر فيها لفرض العقوبات (شويش، 1990)والتي قد تكون موضوعاً لعفو عام، يمكن لقوانين العقوبات تحديد شروط وضوابط لتقديم العفو العام عن بعض الجرائم أو الأفراد المحكوم عليهم، مما يسهل عملية تطبيق العفو العام ويجعلها تتماشى مع المبادئ القانونية والأخلاقية.

بالنسبة للعفو العام، فإن وجود قانون العقوبات يساعد في تحديد الجرائم التي يمكن أن تكون موضوعا للعفو وتحديد الشروط والضوابط التي يجب أن تتوافر في الحالات المستحقة للعفو، يمكن أن تكون هذه الشروط مرتبطة بعدة عوامل مثل نوع الجريمة، ومدى التأثير على المجتمع، وسلوك المدان بعد ارتكاب الجريمة، وغيرها.

بشكل عام، فإن قانون العقوبات أألردني يلعب دورا هاما في تنظيم العفو العام وتحديد الإجراءات والضوابط المتعلقة به، مما يسهم في تحقيق العدالة والشفافية في عملية منح العفو وتطبيقها يحدد الظروف التي يمكن فيها العفو عن العقوبات المفروضة على المحكومين .

قانون العقوبات في الأردن يعتبر من الأدوات القانونية الرئيسية التي تحدد الظروف والشروط التي يمكن فيها النظر في منح العفو عن العقوبات المفروضة على المحكومين. يحدد القانون أنواع الجرائم والعقوبات المناسبة لكل جريمة، ويوفر إطارا قانونيا للنظر في طلبات العفو العام والنظر فيها واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

بالنظر إلى هذا الجانب، يمثل قانون العقوبات الأردني الإطار القانوني الذي ينظم عملية العفو عن العقوبات، ويحدد الظروف التي يمكن فيها النظر في تخفيض أو إلغاء العقوبة المفروضة على المحكومين.

وبذلك، يلعب القانون دورا هاما في تحقيق العدالة والشفافية في عملية العفو العام في الأردن.

3- قانون مراكز الإصلاح والتأهيل

قانون مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن يلعب دوراً مهماً في صلته بالعفو العام، حيث يحدد الإطار القانوني والإجرائي الذي ينظم عملية العفو وتنفيذها داخل السجون.

يتضمن هذا القانون الأحكام والإجراءات المتعلقة بالمحكومين والمساجين وحقوقهم وواجباتهم، وينص أيضاً على الشروط التي يجب توافرها لتحقيق العفو عن السجناء .

بالتالي، يمكن القول إن قانون مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن يشكل الإطار القانوني الذي يوفر الأسس والضوابط لتطبيق العفو العام على السجناء، بما في ذلك الشروط المتعلقة بالسلوك السجني والتحسن في السلوك والتأديب داخل السجون .ينظم هذا القانون إدارة المؤسسات السجنية وشروط إلفراج المبكر وعمليات العفو العام على المحكومين .قانون مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن يعتبر إطارا قانونيا شاملاً ينظم إدارة وتنظيم المؤسسات السجنية، بما في ذلك شروط الإفراج المبكر وعمليات العفو العام على المحكومين.

من خلال هذا القانون، يتم تحديد حقوق وواجبات المساجين، وتحديد شروط الإفراج المبكر والعفو العام، وتحديد الإجراءات التي يجب اتباعها لتنفيذ هذه العمليات.

توفر هذه القوانين إطارا قانونيا محددا لتطبيق عمليات العفو العام والإفراج المبكر، وتحدد الشروط التي يجب توافرها للمساجين للتأهل للعفو العام أو الإفراج المبكر .بالتالي، يمكن القول إن قانون السجون في الأردن يلعب دورا هاما في تنظيم عمليات العفو العام والإفراج المبكر، ويسهم في تحقيق العدالة والشفافية في هذه العمليات.

وتشمل بعض القوانين الأخرى ذات العلاقة والتي يجب أخذها بعين الإعتبار عند وضع الأسس والأطر لقانون العفو العام.

إستنتاجات الدراسة

يستنتج البحث بأهمية تحقيق توازن بين العدالة والرحمة في عمليات العفو العام، وضرورة تحديد الأسس والمعايير بشكل واضح ومنطقي لضمان نجاح هذه الآلية. إن أحد أهم استنتاجات البحث الشعور بأهمية تحقيق توازن بين العدالة والرحمة في عمليات العفو العام مما يعكس وعيا مهما بضرورة المحافظة على العدالة الإجتماعية وفي الوقت نفسه إبراز الرحمة والإنسانية في نظام العدالة الجنائية، كما تلخص الدراسة جملة من النتائج كان من أهمها:

1- لقد تناول قانوني اصول المحاكمات الجزائية والعقوبات للأردنيين العفو العام باعتباره من أسباب سقوط دعوى الحق العام، ورغم تنظيمهما لأحكامه إلا انهما لم يعرفاه تاركين ذلك للفقه، وقد اختلفت التعريفات بشأنه الا أنه يمكن تعريفه بأنه قانون يصدر عن السلطة التشريعية من شأنه ازالة الصفة الجرمية عن بعض الأفعال التي يجرمها القانون فتصبح هذه الأفعال كما لو كانت مباحة.

2- إن الحكمة من إصدار العفو العام هو التهدئة الإجتماعية، فهو يصدر عادة بعد الإضطرابات السياسية أو الإقتصادية أو الإجتماعية، وانطلاقا من هذه الغاية فإن هدفه دائما ينصب للصالح العام لتنظيم أمور المجتمع.

3- إن العفو العام يختلف عن العفو الخاص، إذ أن الأول لا يصدر الا بقانون عن السلطة التشريعية في حين أن الثاني حق منحه الدستور لجلالة الملك، كما ان العفو العام ينصب أثره على الجريمة فيزيل عنها الصفة الجرمية، أما العفو الخاص فإن أثره يكون على العقوبة فيسقطها كلها أو بعضها أو يبدلها بعقوبة أخف منها، كما أن العفو العام قد يصدر قبل الحكم في الدعوى أو بعده، أما العفو الخاص فلا يصدر الا بعد الحكم البات في الدعوى.

4- لكل عفو عام نطاق وهذا النطاق يحدده قانون العفو العام ذاته، فهو يحدد نطاق تطبيقه سواء من حيث الزمان أو الجرائم أو الأشخاص، فلابد من أن يحدد فترة زمنية معينة ليسري عليها العفو، وفي الغالب فانه يحدد تاريخ معين تعفى الجرائم المشمولة بأحكام العفو قبل هذا التاريخ، أما بالنسبة لنطاق العفو من حيث الجرائم فإن قانون العفو العام هو الذي

يحدد الجرائم المشمولة بالعفو أو تلك التي يستبعدها، كما أن العفو العام قد يتحدد بالنسبة لأشخاص دون غيرهم بشرط أن يكون التحديد موضوعيا مجردا وذلك بأن يكون التحديد لأشخاص بصفاتهم أو بمراكزهم القانونية وليس بأشخاص معينين بالذات.

5- إذا صدر عفو عام فإنه يرتب اثاراً عديدة، وهذه الأثار تكون على دعوى الحق العام وهي تتعلق بالنظام العام، فالعفو العام يسقط كل عقوبة أصلية أو فرعية عن الجريمة أو الشخص المشمول بالعفو، لذا فإن صدور العفو العام يمنع تحريك دعوى الحق العام إذا لم تكن قد أقيمت، وإذا كانت قائمة سواء أمام النيابة العامة أو المحكمة فإن الدعوى تسقط، أما بالنسبة لأثر العفو العام على الدعوى المدنية أو الدعوى التأديبية فالأصل أنه لا يؤثر عليهما إلا إذا أراد المشرع ذلك، ومن الناحية الإجرائية فإن العفو العام لا يسقط دعوى الحق الشخصي إذا كانت قد أقيمت أمام المحكمة الجزائية إذ تستمر المحكمة بنظرها رغم اسقاط دعوى الحق العام.

رأي الباحث وتوصياته

توصلت هذه الدراسة إلى أن العفو العام يُعد أداة قانونية مهمة في المملكة الأردنية الهاشمية، حيث يسهم في تحقيق العديد من الأهداف الاجتماعية والسياسية والقضائية.

من خلال تحليل الأسس المتبعة في إصدار العفو العام وتحديد الجهات المختصة بالتنسيب والاستثناء، وكذلك القوانين والضوابط التي تحكم هذه العملية، تبين أن العفو العام في الأردن يتم تنظيمه بشكل دقيق لضمان تحقيق العدالة والشفافية.

ملخص النتائج

- الإطار القانوني: يستند العفو العام إلى مجموعة من القوانين والتشريعات التي تحدد معايير وشروط تطبيقه.

- الجهات المختصة: تشمل الجهات المختصة بتنفيذ العفو العام الملك والبرلمان والجهات القضائية.

- معايير الاستثناء: يتم تحديد الجرائم المستثناة من العفو العام لضمان حماية حقوق الضحايا والمجتمع.

- الإجراءات القانونية: تشمل إجراءات مراجعة القضايا وإصدار قرارات العفو وضمان إعادة الإدماج الاجتماعي للمستفيدين.

- الشفافية والمحاسبة: تتضمن العملية آليات لضمان الشفافية والمحاسبة، بما في ذلك نشر قرارات العفو وإجراء الرقابة والتقييم.

بناءً على ما تم التوصل إليه، يمكن تقديم بعض التوصيات لتحسين فعالية عملية العفو العام في الأردن:

1. تعزيز برامج إعادة الإدماج: توفير برامج شاملة لإعادة إدماج المستفيدين من العفو العام في المجتمع لضمان تحولهم إلى مواطنين منتجين.

2. توسيع نطاق الشفافية: تعزيز آليات الشفافية والمحاسبة لضمان اطلاع الجمهور على تفاصيل عملية العفو وضمان عدم إساءة استخدامها.

3. تقييم دوري: إجراء تقييم دوري لتأثير قرارات العفو العام على النظام القضائي والمجتمع لضمان تحقيق الأهداف المرجوة.

في الختام، يظل العفو العام أداة هامة لتعزيز العدالة والمصالحة والاستقرار في المملكة الأردنية الهاشمية، من خلال تطبيقه بشكل صحيح ومتوازن، يمكن تحقيق فوائد كبيرة للمجتمع والدولة، مما يسهم في تعزيز الثقة بين المواطنين والسلطات وتحقيق التنمية المستدامة.

المصادر والمراجع

الحيدري ,ج .إ .(2008) .شرح أحكام القسم الخاص من قانون العقوبات العراقي .بغداد :مطبعة الفائق.

الخالدي .(2013) .المقارنة ما بين قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني وبين قانون الإجراءات الجزائية في قرارات النيابة العامة .جامعة الشرق الاوسط.

الربيعي ,ج .س .(2006) .الدعوى الجزائية وتطبيقاتها القضائية .بغداد :المكتبة القانونية.

الستار ,ف .ع .(n.d.) .شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية .بيروت :دار النهضة العربية.

الشاوي ,ع .ح .(1982) .المبادئ العامة في قانون العقوبات .بغداد :مطابع جامعة بغداد.

العفو ,ل .(2017) .المجلس القضائي الاردني قرار رقم . 7

العكيلي ,ع .ا .(n.d.) .أبحاث في التحري عن الجريمة وجمع الأدلة والتحقيق الابتدائي .بغداد :المطبعة المعارف.

العكيلي ,ع .ا .(n.d.) .أصول الإجراءات الجنائية في أصول المحاكمات الجزائية .بغداد :مطبعة المعارف.

الفاروقي ,ح .س .(1995) .المعجم القانوني .بيروت :مكتبة لبنان.

المسدي ,ع .ع .(2002) .المحكمة الجنائية الدولية)الاختصاص وقواعد الإحالة .(القاهرة :دار النهضة العربية.

جوخدار .(1993) .تطبيق القانون الجنائي من حيث الزمان .

حربة ,ع .ا .(1988) .قانون أصول المحاكمات الجزائية .بغداد.

شويش ,م .ع .(1990) .شرح قانون العقوبات القسم الخاص .الموصل :مطابع جامعة الموصل.

عبيد ,ر .(1989) .مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري .القاهرة :دار النهضة العربية.

عبيد ,ع .ا .(1980) .المشكلات العملية الهامة في الإجراءات الجنائية .دار الفكر العربي.

مصطفى ,م .م .(n.d.) .شرح قانون الإجراءات الجزائية .القاهرة.

موسى ,س .(2008) .رؤية نقدية لقانون العفو العام رقم 19لسنة .مجلة العلوم القانونية والسياسية.

نمور ,م .س .(2021) .أصول الإجراءات الجزائية .دار الثقافة للنشر والتوزيع.